

هل يجوز لها أن تكشف وجهها أمام أبناء أختها من الرضاع؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

نقول أود أن أطرح على سماحة الشيخ عبد الله بن حميد آآ هذا السؤال وهو أن أمي تزوجت من رجل قبل أبي وانجبت منه ولدا واحدا. فقط ورضع هذا الولد - [00:00:00](#)

اللي هو أخي من أمي من امرأة أخرى مع بنت لها. وهذه البنت رضعت أمي أي أصبحت البنت اخت أخي من الرضاعة هل تكون اختا لي وهل يصح لي ان اكشف وجهي لاولادها باعتباري خالتهم ويكونون ابناء اختي ام لا - [00:00:16](#)

يا اخت ايمن وعيين من الحرمة تقولين ان امك تزوجها رجل قبل ابيك وقد جاءت منه بولد فطلقها ثم تزوجها والدك وان امرأة ارضعت هذا الولد الذي هو اخوك من امك - [00:00:36](#)

من الزوج الاول ارضعته تلك المرأة وان امك ارضعت بنتا لهذه المرأة التي ارظعت اخاك فهل تكونين حالة لاولادها يعني لاولاد البنت التي ارظعتها امك. نعم تكونين حالة اذا صح الرضاعة - [00:01:06](#)

اذا تحققت ان البنت ارظعتها امك فهي اختك من الرضاع هي اختك من الرضاع فاولادها خاصة يكونون اولاد اختك من الرضا وانت حالة لهم ومحرم لك من الرضاع. فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:35](#)

يحرم من الرواء ما يحرم من النسب والله اعلم - [00:02:00](#)